سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 51

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ أَثَرٍ:

(مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ، الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثَلَاثًا، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُورًا، وَعَلَى الْجِسْرِ نُورًا، وَعَلَى الصِّرَاطِ نُورًا حَتَّى يُدْخِلَنَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ).

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ حَدِيثِيَّةٌ: فِي ضَعْفِ الْأَثَرِ الْمَذْكُورِ، وَأَنَّهُ لَا يَثْبُتُ مَوْقُوفًا، وَلَا مَرْفُوعًا، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ صَحَّحَهُ!!

بِقَلَمِ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ،

وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

سلسلة روائع البحار في تخريج الآثار
51
جُزْءٌ فِيهِ:
ضَعْفُ أَثَرٍ:
(مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ، الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثَلَاثًا، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُورًا، وَعَلَى الْجِسْرِ نُورًا، وَعَلَى الصِّرَاطِ نُورًا حَتَّى يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ).

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ ٢٠٢٦

مكتبة
أهلِ الحديثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ: ضَعْفُ أَثَرٍ:

(مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ، الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثَلَاثًا، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُورًا، وَعَلَى الْجِسْرِ نُورًا، وَعَلَى الصِّرَاطِ نُورًا حَتَّى يُدْخِلَنَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ).

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ حَدِيثِيَّةٌ: فِي ضَعْفِ الْأَثَرِ الْمَذْكُورِ، وَأَنَّهُ لَا يَثْبُتُ مَوْقُوفًا، وَلَا مَرْفُوعًا، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ صَحَّحَهُ!!

بِقَلَمِ:
أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ،
وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَىٰ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةً أَرْجُو بِهَا النَّجَاةَ يَوْمَ أَلْقَاهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا **جُزْءٌ فِيهِ: ضَعْفُ أَثَرِ: «مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ، الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثَلَاثًا، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِثْلُ ذٰلِكَ، كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُورًا، وَعَلَىٰ الْجِسْرِ نُورًا، وَعَلَىٰ الصِّرَاطِ نُورًا، حَتَّىٰ يُدْخِلَنَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ»**.

* وَهُوَ أَثَرٌ قَدْ شَاعَ ذِكْرُهُ، وَتَنَاقَلَهُ بَعْضُ الْوُعَّاظِ، وَتَلَقَّاهُ قَوْمٌ بِالْقَبُولِ، مِمَّا يَدْعُو طَالِبَ الْعِلْمِ إِلَىٰ التَّثَبُّتِ فِي صِحَّتِهِ، وَالْوُقُوفِ عَلَىٰ حَالِ أَسَانِيدِهِ، وَمِيزَانِ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ فِيهِ، عَلَىٰ طَرِيقَةِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَحُفَّاظِ السُّنَّةِ وَالنَّقْلِ.

* وَقَدِ اشْتَمَلَ هَذَا الْجُزْءُ عَلَىٰ **دِرَاسَةٍ أَثَرِيَّةٍ حَدِيثِيَّةٍ**، بُيِّنَ فِيهَا حَالُ هَذَا الْأَثَرِ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، وَذُكِرَتْ طُرُقُهُ، وَنُوقِشَتْ رِوَايَاتُهُ، وَتَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِ ذَلِكَ كُلِّهِ **ضَعْفُ الْأَثَرِ الْمَذْكُورِ**، وَأَنَّهُ **لَا يَثْبُتُ مَوْقُوفًا، وَلَا مَرْفُوعًا**، مَعَ بَيَانِ عِلَلِهِ، وَالرَّدِّ عَلَىٰ مَنْ صَحَّحَهُ أَوْ حَسَّنَهُ، اعْتِمَادًا عَلَىٰ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، دُونَ تَعَصُّبٍ وَلَا مُجَازَفَةٍ، بَلْ تَحَرِّيًا لِلْحَقِّ، وَنُصْرَةً لِلسُّنَّةِ، وَقِيَامًا بِوَاجِبِ الْبَيَانِ.

* وَإِذْ أُقَدِّمُ هَذَا الْجُهْدَ الْمُتَوَاضِعَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ وَفَّقَ لِإِتْمَامِهِ، وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، نَافِعًا لِي وَلِإِخْوَانِي، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ الْحَسَنَاتِ.

* وَفِي الْخِتَامِ، أَتَقَدَّمُ بِخَالِصِ الشُّكْرِ وَعَظِيمِ الْامْتِنَانِ لِشَيْخِنَا **الْعَلَّامَةِ فَوْزِيٍّ الْأَثَرِيِّ** حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ تَفَضُّلِهِ بِمُرَاجَعَةِ هَذَا الْبَحْثِ، وَمَا أَسْدَاهُ مِنْ تَوْجِيهٍ وَنُصْحٍ وَتَصْوِيبٍ، فَجَزَاهُ اللهُ عَنِّي وَعَنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَبَارَكَ فِي عُمْرِهِ وَعِلْمِهِ وَعَمَلِهِ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ:

أَبُو الْحَسَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا»

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: (مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ، الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثَلَاثًا، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِثْلُ ذَلِكَ، كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُورًا، وَعَلَىٰ الْجِسْرِ نُورًا، وَعَلَىٰ الصِّرَاطِ نُورًا حَتَّىٰ يُدْخِلَنَّهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص١٢٩ ح٢٩٨٦٦) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ طَيْسَلَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَىٰ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ سَمَاعِهِ مِنْ طَيْسَلَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ طَيْسَلَةَ؛ فَالْإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.

الثَّانِيَةُ: طَيْسَلَةُ بْنُ مَيَّاسٍ، وَمَيَّاسٌ: لَقَبٌ، وَاسْمُهُ عَلِيٌّ، الْيَمَامِيُّ الْبَهْدَلِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (مَقْبُولٌ)(١)، **وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ**: (ثِقَةٌ)، **وَذَكَرَهُ ابْنُ خَلْفُونَ فِي «الثِّقَاتِ»، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «الثِّقَاتِ»؛ مُسْتَدِلًّا بِقَوْلِ ابْنِ مَعِينٍ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ»**.(٢)

قُلْتُ: أَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ يَحْيَىٰ بْنِ مَعِينٍ؛ فَقَدْ يُوَثِّقُ الْمَجَاهِيلَ إِذَا وَجَدَ حَدِيثَ الرَّاوِي مِنْهُمْ مُسْتَقِيمًا.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَىٰ الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ لِلشَّوْكَانِيِّ» (ص٣٠): (وَعَادَةُ ابْنِ مَعِينٍ فِي الرُّوَاةِ الَّذِينَ أَدْرَكَهُمْ أَنَّهُ إِذَا أَعْجَبَتْهُ هَيْئَةُ الشَّيْخِ يَسْمَعُ مِنْهُ جُمْلَةً مِنْ أَحَادِيثِهِ، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَادِيثَهُ مُسْتَقِيمَةً ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ شَأْنُهُ فَوَثَّقَهُ، وَقَدْ كَانُوا يَتَّقُونَهُ وَيَخَافُونَهُ؛ فَقَدْ يَكُونُ أَحَدُهُمْ مِمَّنْ يُخَلِّطُ عَمْدًا، وَلَكِنَّهُ اسْتَقْبَلَ ابْنَ مَعِينٍ بِأَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةٍ، وَلَمَّا بَعُدَ عَنْهُ خَلَّطَ؛ فَإِذَا وَجَدْنَا مِمَّنْ أَدْرَكَهُ ابْنُ مَعِينٍ مِنَ الرُّوَاةِ مَنْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَكَذَّبَهُ الْأَكْثَرُونَ أَوْ طَعَنُوا فِيهِ طَعْنًا شَدِيدًا، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ، فَإِنَّمَا يَزِيدُهُ تَوْثِيقُ ابْنِ مَعِينٍ وَهْنًا، لِدَلَالَتِهِ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَمَّدُ). اهـ

---

(١) أَيْ: عِنْدَ الْمُتَابَعَةِ؛ وَإِلَّا فَلَيِّنُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْأَثَرِ.

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٣ ص٤٦٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٣٦)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٤٦٦)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٤ ص٣٦٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٥٠١)، وَ«طَبَقَاتِ الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِلْبَرْدِيجِيِّ (ص٦٤)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِمُغْلَطَاي (ج٧ ص٩٤)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٤ ص٣٩٩)، وَ«مَشَاهِيرَ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ وَأَعْلَامَ فُقَهَاءِ الْأَقْطَارِ» لَهُ (ص١٩٩)، وَ«ضَبْطَ مَنْ غَبَرَ فِيمَنْ قَيَّدَهُ ابْنُ حَجَرٍ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص١٤٣)، وَ«تَارِيخَ أَسْمَاءِ الثِّقَاتِ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص١٧٥).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكَوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج١ ص٢٥٥): (وَالْعِجْلِيُّ قَرِيبٌ مِنْهُ -يَعْنِي: ابْنَ حِبَّانَ- فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ مِنَ الْقُدَمَاءِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمَا يُوَثِّقُونَ مَنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ أَوْ أَتْبَاعِهِمْ إِذَا وَجَدُوا رِوَايَةَ أَحَدِهِمْ مُسْتَقِيمَةً؛ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ فِيمَا يَرْوِي مُتَابِعٌ أَوْ شَاهِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكَوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج١ ص٢٥٨): (فَقَدْ عَرَفْنَا فِي الْأَمْرِ السَّابِقِ رَأْيَ بَعْضِ مَنْ يُوَثِّقُ الْمَجَاهِيلَ مِنَ الْقُدَمَاءِ إِذَا وَجَدَ حَدِيثَ الرَّاوِي مِنْهُمْ مُسْتَقِيمًا، وَلَوْ كَانَ حَدِيثًا وَاحِدًا لَمْ يَرْوِهِ عَنْ ذَاكَ الْمَجْهُولِ إِلَّا وَاحِدٌ، فَإِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْ هَذَا رَأْيًا لِأُولَئِكَ الْأَئِمَّةِ كَابْنِ مَعِينٍ، وَإِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ اصْطِلَاحًا فِي كَلِمَةِ «ثِقَةٌ» كَأَنْ يُرَادَ بِهَا اسْتِقَامَةُ مَا بَلَغَ الْمُوَثِّقَ مِنْ حَدِيثِ الرَّاوِي لَا الْحُكْمَ لِلرَّاوِي نَفْسِهِ؛ بِأَنَّهُ فِي نَفْسِهِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السِّلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ» (ج١٤ ص٦٧٥)؛ عَنْ رَجُلٍ: (تَوْثِيقُ ابْنِ مَعِينٍ إِيَّاهُ لَمْ يَقْبَلُوهُ؛ لِجَهَالَتِهِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا أَبُو حَاتِمٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْحَافِظُ فِيهِ: «مَقْبُولٌ»، وَأَشَارَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» إِلَىٰ تَلْيِينِ تَوْثِيقِهِ بِقَوْلِهِ: (وُثِّقَ)!).اهـ

قُلْتُ: وَأَمَّا الْحَافِظُ ابْنُ خَلْفُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَالْمُتَتَبِّعُ لَهُ فِيمَنْ يَذْكُرُهُ فِي: «**ثِقَاتِهِ**»[1] يَجِدُ أَنَّهُمْ مَجَاهِيلُ، نَصَّ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ عَلَىٰ جَهَالَتِهِمْ.

* وَكَذَلِكَ كَثِيرًا مَا يَنْقُلُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ: «**ابْنِ خَلْفُونَ**» تَوْثِيقَهُ ثُمَّ يَقُولُ فِي الرَّاوِي نَفْسِهِ فِي «**التَّقْرِيبِ**» أَنَّهُ «**مَقْبُولٌ**»، فَلَمْ يَعْتَمِدِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَلَىٰ تَوْثِيقِ: «**ابْنِ خَلْفُونَ**».

* وَكَثِيرًا مَا نَجِدُ بِأَنَّ الرَّاوِيَ يَكُونُ مَجْهُولًا، وَمَعَ ذَلِكَ يَذْكُرُهُ: «**ابْنُ خَلْفُونَ**» فِي «**الثِّقَاتِ**»، وَكَذَا: «**الْعِجْلِيُّ**»، وَ«**ابْنُ حِبَّانَ**»، فَيُعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَرِيبٌ مِنْهُمْ فِي التَّسَاهُلِ.

* وَقَدْ عُلِمَ ذَلِكَ بِالِاسْتِقْرَاءِ وَالتَّتَبُّعِ، فَلَا يُغْتَرُّ بِكَلَامِ الْمُتَعَالِمِينَ فِي «**عِلْمِ الْحَدِيثِ**»؛ فَإِنَّهُ خَبْطٌ وَخَلْطٌ فِي عَمَايَةٍ وَغِوَايَةٍ، فَانْتَبِهْ.

قُلْتُ: وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ: لِلْحَافِظِ «**ابْنِ حِبَّانَ**» رَحِمَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُتَسَاهِلٌ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ وَهَذَا مِمَّا لَا يَفْهَمُهُ هَذَا الْمُتَعَالِمُ، وَأَشْكَالُهُ لِجَهْلِهِمُ الْبَالِغِ فِي «**عِلْمِ الْحَدِيثِ**».

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج١ ص١٤)**: (وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ: «**ابْنُ حِبَّانَ**» مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا انْتَفَتْ جَهَالَةُ عَيْنِهِ كَانَ عَلَىٰ الْعَدَالَةِ إِلَىٰ أَنْ يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ **مَذْهَبٌ عَجِيبٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَىٰ خِلَافِهِ**، وَهَذَا هُوَ مَسْلَكُ: «**ابْنِ حِبَّانَ**» فِي كِتَابِ: «**الثِّقَاتِ**» الَّذِي أَلَّفَهُ؛ فَإِنَّهُ يَذْكُرُ خَلْقًا مِمَّنْ نَصَّ عَلَيْهِمْ: «أَبُو حَاتِمٍ»، وَغَيْرُهُ عَلَىٰ

---

(١) اسْمُهُ: «الْمُنْتَقَىٰ فِي أَسْمَاءِ الْأَئِمَّةِ الْمَرْضِيِّينَ، وَالثِّقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ، وَالرُّوَاةِ الْمُشْتَهِرِينَ مِنَ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ».

انْظُرْ: «الْبَرْنَامَجَ» لِلرُّعَيْنِيِّ (ص٥٤)، وَ«مَلْءَ الْعَيْبَةِ» لِابْنِ رُشَيْدٍ (ج٢ ص١٤٣).

قُلْتُ: وَالْكِتَابُ مَفْقُودٌ لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ؛ إِلَّا أَنَّ الْحَافِظَ مُغُلْطَاي يُكْثِرُ مِنَ النَّقْلِ عَنْهُ فِي «إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ».

أَنَّهُمْ مَجْهُولُونَ، وَكَانَ عِنْدَ «**ابْنِ حِبَّانَ**» أَنَّ جَهَالَةَ الْعَيْنِ تَرْتَفِعُ بِرِوَايَةِ وَاحِدٍ مَشْهُورٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ شَيْخِهِ «**ابْنِ خُزَيْمَةَ**»، وَلَكِنَّ جَهَالَةَ حَالِهِ بَاقِيَةٌ عِنْدَ غَيْرِهِ وَقَدْ أَفْصَحَ: «**ابْنُ حِبَّانَ**» بِقَاعِدَتِهِ؛ فَقَالَ: الْعَدْلُ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ فِيهِ الْجَرْحُ إِذِ التَّجْرِيحُ ضِدُّ التَّعْدِيلِ فَمَنْ لَمْ يُجْرَحْ فَهُوَ عَدْلٌ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ إِذْ لَمْ يُكَلَّفِ النَّاسُ مَا غَابَ عَنْهُمْ، وَقَالَ فِي ضَابِطِ الْحَدِيثِ الَّذِي يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا تَعَرَّىٰ رَاوِيهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَجْرُوحًا، أَوْ فَوْقَهُ مَجْرُوحٌ، أَوْ دُونَهُ مَجْرُوحٌ، أَوْ كَانَ سَنَدُهُ مُرْسَلًا، أَوْ مُنْقَطِعًا، أَوْ كَانَ الْمَتْنُ مُنْكَرًا هَكَذَا نَقَلَهُ: «**الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي**» فِي «**الصَّارِمِ الْمُنْكِي**» مِنْ تَصْنِيفِهِ، وَقَدْ تَصَرَّفَ فِي عِبَارَةِ: «**ابْنِ حِبَّانَ**» لَكِنَّهُ أَتَىٰ بِمَقْصَدِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكِي» (ص١٠٣)**: (وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ: «**ابْنَ حِبَّانَ**» ذَكَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ -يَعْنِي: الثِّقَاتَ- الَّذِي جَمَعَهُ فِي الثِّقَاتِ عَدَدًا كَبِيرًا، وَخَلْقًا عَظِيمًا مِنَ الْمَجْهُولِينَ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ أَحْوَالَهُمْ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكِي» (ص١٠٤)**: (وَقَدْ ذَكَرَ: «**ابْنُ حِبَّانَ**» فِي هَذَا الْكِتَابِ -يَعْنِي: الثِّقَاتَ- خَلْقًا كَثِيرًا مِنْ هَذَا النَّمَطِ، وَطَرِيقَتُهُ فِيهِ أَنَّهُ يَذْكُرُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِجَرْحٍ[1]، وَإِنْ كَانَ مَجْهُولًا لَمْ يُعْرَفْ حَالُهُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ: «**لِابْنِ حِبَّانَ**» فِي كِتَابِهِ: «**الثِّقَاتِ**» فِي تَوْثِيقِ الْمَجْهُولِينَ؛ انْتَقَدَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ؛ مِثْلُ: الْإِمَامِ عَبْدِ الْهَادِي، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، وَالْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

---

(١) وَانْظُرْ: «مُقَدِّمَةَ الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص١١ و١٢ و١٣).

قُلْتُ: وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْحَافِظِ ابْنِ شَاهِينَ فَهُوَ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي التَّوْثِيقِ؛ فَالدارِسُ الْفَاحِصُ لِكِتَابِهِ يَجِدُهُ مِنَ النُّقَّادِ الَّذِينَ يَتَسَامَحُونَ فِي تَوْثِيقِ الرِّجَالِ؛ فَنَجِدُهُ فِي الرُّوَاةِ الَّذِينَ أَوْرَدَهُمْ فِي كِتَابِهِ الثِّقَاتِ يَخْتَارُ فِي تَوْثِيقِهِمْ أَقْوَالَ مَنْ تَسَاهَلَ فِي أَمْرِهِمْ، وَلِتَوْضِيحِ ذَلِكَ أَقُولُ: قَدْ تَرِدُ فِي رَاوٍ مِنَ الرُّوَاةِ الْمَذْكُورِينَ أَقْوَالٌ عَدِيدَةٌ لِلنُّقَّادِ بَعْضُهُمْ مُتَشَدِّدٌ فِي أَمْرِهِ، وَبَعْضُهُمْ مُعْتَدِلٌ، وَالْبَعْضُ الْآخَرُ مُتَسَاهِلٌ، وَقَدْ يَكُونُ وَاحِدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ النُّقَّادِ هُوَ الَّذِي وَثَّقَهُمْ، بَيْنَمَا الْجَمْعُ مِنَ الْأَئِمَّةِ قَدْ جَرَحُوهُ، فَنَجِدُ الْحَافِظَ ابْنَ شَاهِينَ يَخْتَارُ قَوْلَ الْمُتَسَاهِلِ الَّذِي وَثَّقَهُ وَيَعْتَمِدُهُ، وَأَحْيَانًا تَرِدُ عَنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ؛ كَيَحْيَىٰ بْنِ مَعِينٍ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي أَحَدِ الرُّوَاةِ بَعْضُهَا تَجْرَحُهُ وَبَعْضُهَا تُعَدِّلُهُ فَنَجِدُ أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ شَاهِينَ يَعْتَمِدُ الْقَوْلَ بِتَوْثِيقِ ذَلِكَ الرَّاوِي، وَيُهْمِلُ الْأَقْوَالَ الْأُخْرَىٰ.

وَلَهُ وَجْهٌ آخَرُ:

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج٧ ص٣٩٧): (وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ: مَا رُوِيَ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ طَيْسَلَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ الصَّلَوَاتِ، وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللهِ الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ - ثَلَاثًا -، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - مِثْلُ ذَلِكَ - كُنَّ لَهُ فِي الْقَبْرِ نُورًا، وَعَلَىٰ الْحَشْرِ نُورًا، وَعَلَىٰ الصِّرَاطِ نُورًا، حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ)**.

وَخَرَّجَهُ -أَيْضًا - بِلَفْظٍ آخَرَ، وَهُوَ: **(سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ رَبِّي الطَّيِّبَاتِ التَّامَّاتِ الْمُبَارَكَاتِ - ثَلَاثًا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)**.

وَذَكَرَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ: مَوْلَىٰ آلِ طَلْحَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ مَشْهُورٌ، وَخَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ الِاضْطِرَابِ فِي إِسْنَادِهِ.

فَمَرَّةً يُرْوَىٰ: مَوْقُوفًا، **وَمَرَّةً يُرْوَىٰ**: مَرْفُوعًا.

وَفِي الْمَتْنِ كَذَلِكَ اضْطِرَابٌ.

فَمَرَّةً: (**مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ الصَّلَوَاتِ، وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ اللهِ الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ - ثَلَاثًا -، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - مِثْلُ ذَلِكَ - كُنَّ لَهُ فِي الْقَبْرِ نُورًا، وَعَلَىٰ الْحَشْرِ نُورًا، وَعَلَىٰ الصِّرَاطِ نُورًا، حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ**).

وَمَرَّةً: (**سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ، وَكَلِمَاتِ رَبِّي الطَّيِّبَاتِ التَّامَّاتِ الْمُبَارَكَاتِ - ثَلَاثًا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**).

وَذَكَرَهُ: الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعُمَّالِ» (ج٢ ص٦٤١)، وَقَالَ: (وَسَنَدُهُ حَسَنٌ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ؛ بَلْ مُنْكَرٌ.

وَذَكَرَهُ: السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج٢١ ح٩١)، وَقَالَ: (وَسَنَدُهُ حَسَنٌ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ؛ بَلْ مُنْكَرٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا مُخَالِفٌ لِمَا ثَبَتَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ:

فَالثَّابِتُ مِنْ أَذْكَارِ التَّسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّكْبِيرِ، صِفَاتٌ.

وَهَاكَ هَذِهِ الصِّفَاتِ[1]:

---

(١) انْظُرْ: «مِسْكَ الْخِتَامِ فِي صَحِيحِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ السَّلَامِ» لِشَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ الْمُحَدِّثِ فَوْزِيٍّ الْأَثَرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ.

الصِّفَةُ الْأُولَىٰ: أَنْ يَقُولَ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَ«**الْحَمْدُ لِلَّهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَ«**اللهُ أَكْبَرُ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَيَقُولُ تَمَامَ الْمِائَةِ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**».

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤١٨)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٣٧١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص٢٠٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ» (ص٧٧).

الصِّفَةُ الثَّانِيَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَ«**الْحَمْدُ لِلَّهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَ«**اللهُ أَكْبَرُ**» أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً.

فَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقِّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ «أَوْ فَاعِلُهُنَّ» دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤١٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص٤٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٤٠١)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٣ ص٧٥).

الصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَ«**الْحَمْدُ لِلَّهِ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَ«**اللهُ أَكْبَرُ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، فَيَكُونُ الْمَجْمُوعُ؛ تِسْعًا وَتِسْعِينَ مَرَّةً.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنَ الْأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، قَالَ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِ؛ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ؛ تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٣٢٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٤٣)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٣٦٨).

الصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ**» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً؛ أَيْ: يَقُولُهَا: ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً مَجْمُوعَةً إِلَىٰ بَعْضٍ دُونَ تَفْرِيقٍ.

الصِّفَةُ الْخَامِسَةُ: أَوْ يَقُولُ الْمُسْلِمُ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، وَ«**الْحَمْدُ لِلَّهِ**» خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، وَ«**اللهُ أَكْبَرُ**» خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، وَ«**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً.

فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «أُمِرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ[1] مِنَ الْأَنْصَارِ فِي نَوْمِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْعَلُوهَا

(١) **يَعْنِي**: فَرَأَىٰ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْمَنَامِ، كَمَا فِي رِوَايَةٍ.

خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهِا التَّهْلِيلَ(١). **فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَافْعَلُوا».**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٤٠٢)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٣ ص٧٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص١٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص٤٧٩)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلًا رَأَىٰ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ، قِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ قَالَ: أَمَرَنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؛ فَتِلْكَ مِائَةٌ، قَالَ: سَبِّحُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاحْمَدُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَكَبِّرُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَهَلِّلُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: افْعَلُوا كَمَا قَالَ الْأَنْصَارِيُّ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٤٠٢)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٣ ص٧٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (ج٢ ص١١٣٤ و١١٣٥)؛ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

---

(١) **يَعْنِي**: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

انْظُرْ: «تَهْذِيبَ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج٤ ص٣٧٨٦).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «تَمَامِ الْمِنَّةِ»** (ص٢٢٨): (فَقَوْلُهُ «التَّهْلِيلُ» لَا يَتَبَادَرُ مِنْهُ إِلَّا قَوْلُهُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ فَإِنَّهُ الْمُرَادُ مِنَ اللُّغَةِ؛ كَمَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَالزِّيَادَةُ عَلَيْهِ تَحْتَاجُ إِلَىٰ نَصٍّ هُنَا، وَهُوَ مَفْقُودٌ).اهـ

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا تَعْلَمُ خَطَأَ الدُّكْتُورِ: سَعْدٍ الشَّثْرِيِّ فِي «تَحْقِيقِهِ لِمُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ» (ج١٦ ص١٤١)؛ بِقَوْلِهِ عَنِ الْأَثَرِ: (صَحِيحٌ). اهـ

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقَمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ حَدِيث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا».....	٧

حدثنا وأخبرنا
مكتبة أهل الحديث